

## رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٣٩٨) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٩/١٩

### بشأن قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧. وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

**المادة الأولى:** يقيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بشركة فوري للوساطة التأمينية وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ بالرقم الموضح قريباً اسمه وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
محمود مصطفى عبد السلام محمد البشيري	٥٢٦٧٠	فوري للوساطة التأمينية	٢٩٢١٢١٢٢١٠٠١٩٣

**المادة الثانية:** على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

وثيق مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

